

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-227608

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-227608-2023)

في الدعوى المقامة

من/المكلف  
 ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك  
 المستأنف/ المستأنف ضده  
 المستأنف/ المستأنف ضده  
 الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد بتاريخ 2024/09/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الأستاذ/ ... رئيسًا

الدكتور/ ... عضوًا

الدكتور/ ... عضوًا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/12/07م، من /...، هوية مقيم رقم (...). بصفته المدير التنفيذي بموجب عقد التأسيس، وهيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-1513) الصادر في الدعوى رقم (I-47286-2021) المتعلقة بالربط الضريبي للأعوام من 2015م حتى 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

١- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند إخضاع المبالغ المدفوعة لأطراف ذات علاقة غير مقيمة لضريبة الاستقطاع للأعوام من ٢٠١٦م إلى ٢٠١٨م

٢- فيما يتعلق ببند إخضاع المدفوعات لأطراف ثالثة غير مقيمة لضريبة الاستقطاع للأعوام من ٢٠١٥م إلى ٢٠١٨م:

أ- رفض اعتراض المدعية المتعلقة بالمدفوعات لشركة ... .

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-227608

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-227608-2023)

ب- إلغاء قرار المدعى عليها المتعلق بالمدفوعات لشركة ... .

ج- رفض اعتراض المدعية المتعلق بالمدفوعات لشركة ... .

٣- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند إخضاع الرواتب لضريبة الاستقطاع للأعوام من ٢٠١٥م إلى ٢٠١٨م.

٤- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند تعديلات المصاريف المستحقة المحملة على الحساب لعام ٢٠١٥م.

٥- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند تعديلات المشروع المشترك للأعوام من ٢٠١٥م إلى ٢٠١٨م.

٦- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند المشتريات الخارجية للأعوام من ٢٠١٥م إلى ٢٠١٨م.

٧- فيما يتعلق ببند عدم حسم الخسائر الضريبية المرحلة:

أ- رفض اعتراض المدعية للأعوام من ٢٠١٥م إلى ٢٠١٧م.

ب- إثبات انتهاء الخلاف لعام ٢٠١٨م.

٨- تعديل قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند غرامة التأخير.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المكلف، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل استئنافه، كما لم يلق هذا القرار قبولا لدى الهيئة فتقدمت بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل استئنافها.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2024/05/07م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 08/ 04/ 1445هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب وقف السير في الدعوى المودع في ملف الدعوى من قبل الاطراف، عليه قررت الدائرة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-227608

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-227608-2023)

وقف السير في الدعوى وفقاً للمادة (43) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية، والتي نصت على وقف السير في الدعوى مدة لا تزيد عن (مائة وثمانين) يوماً.

وفي يوم الأحد بتاريخ 2024/09/29م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ، وبالنداء على الخصوم، وحضر/ ... (هوية وطنية رقم ...)، بصفتها وكالة بموجب الوكالة رقم (...)، وحضر/ ... (هوية وطنية رقم ...) وحضرت ... (هوية وطنية رقم ...)، بصفتها ممثلين عن المستأنفة/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بموجب تفويض صادر من وكيل محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (.../.../...) وتاريخ 1445/03/19هـ، وبسؤال الأطراف عما يودون إضافته، ذكرت وكالة المدعية عن وصول بريد إلكتروني يفيد باستكمال نظر الدعوى وذلك في الدعوى رقم (I-2021-87333)، وتطلب قبول الدعوى شكلاً، وبعرض ذلك على ممثلين الهيئة طلبوا قبول الدعوى شكلاً بالإضافة إلى دمج دعاوى ذات الأرقام (I-2024-232832) و (I-2024-233430) لإتحاد سببها ومحلها في الدعوى (IW-2023-227608)، كما طلب تعليق هذه الدعوى محل النظر. وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة والمداولة

#### أسباب القرار

وبتأمل الدائرة في الدعوى، وبعد فحص كافة مستنداتها، وحيث اتضح للدائرة أنه سبق أن تم رفع دعوى بذات الموضوع برقم (I-2021-87333)، وقد أصدرت الدائرة قرار في الدعوى بعدها كأن لم تكن، ثم تقدم المكلف بالالتماس رقم (I-2024-232832) وتم الحكم بقبول هذا الالتماس لأنه تبين وجود خلل تقني في النظام الإلكتروني أدى إلى إرسال بريد إلكتروني إلى طرفي الدعوى محتواه "تم استكمال الدعوى رقم I-2021-87333 التي تم إيقافها سابقاً"، لذلك ولوجود دعوى منظورة بنفس المحل والسبب وهي الدعوى رقم (I-2021-87333) فقد قررت الدائرة الحكم بصرف النظر عن الدعوى لما هو موضح في الأسباب.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-227608

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-227608-2023)

### منطوق القرار

صرف النظر عن الاستئناف المقدم من المكلف شركة ... سجل تجاري (...), رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-1513) الصادر في الدعوى رقم (I-47286-2021) المتعلقة بالربط الضريبي للأعوام من 2015م حتى 2018م، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.